

سنن البيهقي الكبرى

21409 - أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني أنبأ أبو نصر العراقي ثنا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن أبي جعفر الفراء حدثني جعفر بن أبي ثروان الحارثي عن بن التياح أنه أتى عليا B فقال Y أريد أن أكتب فقال أعندك شيء قال لا قال فجمعهم علي بن أبي طالب فقال أعينوا أحاكم فجمعوا له قال فبقي بقية عن مكاتبة قال فأتى عليا B فسأله عن الفضلة فقال اجعلها في المكاتبين هذا يدل على أن المكاتب إنما يعطي من الصدقات من سهم الرقاب ما بينه وبين أن يعتق